لان المقوم هو المتكلم قولها المبنى ما ناسب مبنى الاصل اووقع غير مركب فيه امور
الاول قال الرضى هذا الحد لايصح الا لمن يعرف ماهية المبنى على الاطلاق ولايعرف
الاسم المبنى ولو لم يعرفها لكان تعريفها للمبنى بالمبنى لانه ذكر فى حد المبنى لفظ المبنى
الثانى ذكر او فى الحدود مذموم لانها للترديد وهو ينافى التحديد واجاب
النيلى بانها للتفصيل لا للشك الثالث عرف المبنى ولم يعرف البنا ولابد
منه كما عرف الاعراب بعد المعرب الرابع قال النيلى لو قال والمبنى خلاف المعرب
لكفا وكان اوجز واسلم الخامس لم يبين وجه مناسبة مبنى الاصل وكذا ابن هشام وقد
بينها ابن مالك قول الشذوذ البنا ضد الاعراب قد يشعر بثبوت الواسطة لان الضدين
يجوز ارتفاعهما قول الالفيه، كالشبه الوضعى فى اسمى جيتنا ، والمعنوى فى متى
وفى هنا ، وكنيابة عن الفعل بلا، تاثر وكافتقار اصلا ،
فيه امور الاول قال ابو حيان لم اقف على اعتبار الشبه الوضعى الا لهذا الرجل قلت قد
وقفت عليه فى تقييد الجمل لابن العطار كما تقدم فى عبارته اول الباب وقد اعتمد
ابن هشام فى الجامع لكن قال فى حواشى التسهيل قال سيبويه اذا سميت
بما ضرب قلت اءب باحتلاب همزة الوصل وبالاعراب فهذا ينفى اعتبار
الشبه الوضعى انتهى وقال ابن الصائغ فى شرحه عدم وجدان سابق للمصنف فى هذا
الوجه لايدل على عدم الوجود ولو سلم عدم الوجود فالشبه اللفظى معتبر فى الاسم
كزيادة ان بعد ما المصدريه لمشابهتها لما النافيه لفظا الى غير ذلك الثانى
قال ابن هشام لو قال بدل الوضعى اللفظى كان اولى فانه مقابل للمعنوى قال
ولايرد انه يدخل كواب واخ لان اللفظى المعتبر له شرط وهو كونه فى الاصل والا
فمتى وهنا يشبهان الحرف شبها وضعيا فانهما وضعا متضمنين للحرف انتهى
الثالث قال ابن هشام قدم الوضعى وهو كالمجمع على عدم اعتباره على المعنوى
وهو مجمع على اعتباره والائق العكس ثم اجاب بانه فعل ذلك تقديما للاوضح
ليترقى الذهن من الامر الجلى الى الامر المعنوى الرابع قال ابو حيان الذى
ذكره الناس ان هذا كسايراسما الاشارة لشبهها بالحرف فى الافتقار الى مشار
اليه قال ويمكن ان يتحمل لما ذهب اليه الناظم ان الاشارة من المعانى

التى

التى كان حقها ان يوضع لها حرف كما وضع لساير المعانى من الاستفهام والنفى والتمنى
والتشبيه لكن العرب لم تضع للاشارة حرفا فتضمن اسم الاشارة معنى ذلك الحرف
الذى كان ينبغى ان يوضع لمعنى الاشارة انتهى وتابعه على هذا جميع الشراح لكن نازع
فيه بعض المحققين بانهم قد صرحوا بان اللام العهديه يشار بها الى معهود ذهنا
وهى حرف فقد وضعوا للاشارة حرفا غايته مافى الباب انها للاشارة الذهنية
ولا فرق بينها وبين الخارجية ونقل ابن فلاح عن ابى على ان هنا بنيت لتضمنها
معنى الكاف ولما لاخصت عن نظيرها هنا على المعنى الذى قاله ابو حيان حتى
ظفرت لها بنظير ذكره فى تفسيره البحر فقال العرض بعضهم علة البنا فى لدن فقال هى
كونها تدل على الملاصقة للشى وتختص بها بخلاف عند فانها لاتختص بالملاصقة
فصار فيها معنى لايدل عليه الظرف بل من قبيل ما يدل عليه الحرف فهى كانها متضمنة
للحرف الذى كان ينبغى ان يوضع دليلا على القرب كما فى هنا وثم انتهى ثم ظفرت باخر
ذكره ابن هشام فى شرح الالفيه وهو قولهم لهى ابوك قال الاصل لله ابوك فحذفوا الجار
ولام ال فصار لاه ثم قلبوا العين الى محل اللام فسكنت الهاء لحلولها محل ما كان
ساكنا لفظا وبنوه على الفتح بنا اين وكيف لتضمنه معنى الحرف الذى كان يستحق
ان يوضع للتعجب انتهى وذكر ابن الصائغ ان ما التعجبيه من هذا القبيل الا ان الشبه
الوضعى فيها ظاهر الخامس شرط تضمن معنى الحرف كونه لازما لفظا وللمحل كما فى المنادى
اما العارض فى التركيب نحو سرت يوم الخميس فلا اثر له الا ترى انك اذا لفظت
بيوم الخميس وحده لم تجد فيه معنى فى البتة نبه عليه اكثر الشراح وقال الصائغ قد فرق
ابو على بين هذا وبين الاول فان الاول تضمن معنى الحرف وهذا حذف
منه الحرف اختصارا فهو مراد السادس ظاهر قوله وكنيابة وكافتقار انهما نوعان
مستعملان وهو الذى يدل عليه كلامه فى العمده والكافيه وشرحيهما وشرح عليها الى
الاكثر وجعلهما ابن هشام فى التوضيح والجامع وساير تعاليقه نوعا واحدا وهو الاستعمال
وفسر بان يلزم طريقة من طرايق الحروف السابع قال ابن هشام مراده بقوله وكنيابة
عن الفعل اسما الافعال فانها نابت عن الافعال ولم تتاثر بالعوامل فاشبهت
حروف المعانى فانها كذلك فوجب بناوها وبيان ذلك ان نزال مثلا نايبة عن انزل

Copyright @ King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)